



برنامج المشاريع البحثية (Research Projects Program)

تلخص فكرة هذا البرنامج في أن التمويل المالي للمشروع يكون على شكل دفعتين، الأولى بنسبة ٥٠٪ من الميزانية المعتمدة للمشروع بعد توقيع العقد والثانية بنسبة ٥٠٪ من الميزانية المعتمدة للمشروع بعد اعتماد التقرير النهائي من قبل مجلس عمادة البحث العلمي والمكتبات وذلك بناء على التقرير المالي النهائي للمشروع وتقديم البحث المنشور وفق شروط قبول الأبحاث المنشورة في إحدى المجالات العلمية المصنفة عالمياً ضمن قواعد البيانات

Web of Science (WOS) core collection

ومدرجة ضمن مؤشرات الاستشهاد مثل

Science Citation Index Expanded (SCIE) or Social Sciences Citation Index (SSCI)
(Q1,Q2,Q3,Q4) ولا تقبل الأبحاث المنشورة في WOS emerging source أو في مجالات ليس لها معامل تأثير.
يتقدم الباحث بطلب تمويل المشروع البحثي إلى عمادة البحث العلمي والمكتبات عن طريق المركز البحثي التابع
للكتابة التي يعمل بها.

ينقسم إلى قسمين:

مشروع صغير أو مشروع متوسط.

أ. المشروع الصغير وهو المشروع الذي

- لا تزيد مدة إنجازه عن 12 شهراً
- لا يزيد الحد الأقصى لتمويله عن مبلغ 25,000 ريال سعودي
- لا يقل نتاجه العلمي عن ورقة علمية مسفلة نتائجها من المشروع البحثي وتكون منشورة في المجالات العلمية المصنفة عالمياً ضمن قواعد البيانات

Web of Science (WOS) core collection

ومدرجة ضمن مؤشرات الاستشهاد مثل

Science Citation Index Expanded (SCIE) or Social Sciences Citation Index (SSCI)
(Q1,Q2,Q3,Q4) ولا تقبل الأبحاث المنشورة في WOS emerging source أو في مجالات
ليست لها معامل تأثير.





بـ. **المشروع المتوسط** وهو المشروع الذي

- لا تزيد مدة إنجازه عن 12 شهراً
- لا يزيد الحد الأقصى لتمويله عن مبلغ 50,000 ريال سعودي
- لا يقل نتاجه العلمي عن ورقتين علميتين مستلة نتائجهما من المشروع البحثي وتكون منشورة

في المجالات العلمية المصنفة عالمياً ضمن قواعد البيانات

Web of Science (WOS) core collection

ومدرجة ضمن مؤشرات الاستشهاد مثل

Science Citation Index Expanded (SCIE) or Social Sciences Citation Index (SSCI)

(Q1,Q2,Q3,Q4) ولا تقبل الأبحاث المنشورة في WOS emerging source أو في مجالات ليس لها معامل تأثير.

أولاً: شروط تمويل المشاريع البحثية:

1. أن يكون للمشروع باحث رئيس توفر فيه المواصفات التالية:
 - أن يكون أحد منسوبي جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن أو منسوبى التشفيل الذاتي لإدارة الشؤون الصحية والمرافق التابعة لها في الجامعة.
 - ألا يكون متعمقاً بإجازة تفرغ علمي أو اتصال علمي أو إجازة استثنائية طوال مدة العقد.
 - إن كان عضواً هيئة التدريس متعاقداً فيجب أن يكون على رأس العمل في الجامعة طوال مدة سريان عقد المشروع
 - ألا يكون رئيساً لأكثر من مشروع بحثي جاري بالإضافة إلى المشروع البحثي الجديد (المقدم عليه الطلب الحالي) أي بمعدل مشروعين بحثيين كحد أقصى من ضمن برنامج بحث لبنيك أو برنامج المشاريع البحثية الصغيرة أو المتوسطة أو برنامج المجموعات البحثية التخصصية ضمن برامج التمويل الداخلي في عمادة البحث العلمي والمكتبات.
2. يجب أن يكون من ضمن الفريق البحثي عضو واحد على الأقل سعودي الجنسية من منسوبى الجامعة أو منسوبى التشفيل الذاتي لإدارة الشؤون الصحية والمرافق التابعة لها في الجامعة حين تقديم طلب التمويل.
3. يجب ألا يكون المشروع المقدم لطلب التمويل قد فرغ منه قبل التقديم بطلب تمويله.





4. يجب أن يتبعه الباحث الرئيس بالنشر في المجلات العلمية المصنفة عالمياً ضمن قواعد البيانات Web of Science (WOS) core collection

ومدرجة ضمن مؤشرات الاستشهاد مثل

Science Citation Index Expanded (SCIE) or Social Sciences Citation Index (SSCI)
(Q1,Q2,Q3,Q4) ولا تقبل الأبحاث المنشورة في WOS emerging source في مجلات ليس لها معامل تأثير.

5. أن يكون أحد أعضاء الفريق من منسوبي جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن هو الباحث الأول في الورقة العلمية، أو أن يكون هو المراسل.

6. يجب أن يتبعه جميع الباحثين المشاركون بالمشروع البحثي بالملكية الفكرية للمشروع.

7. يجب على الباحث الرئيس وأعضاء المشروع البحثي الالتزام بأخلاقيات البحث العلمي والحصول على موافقة لجان أخلاقيات البحث العلمي المعنية بالجامعة في حال حاجة الأبحاث لذلك، ويحق لعمادة البحث العلمي والمكتبات اتخاذ كافة الإجراءات إذا ثبت وجود أي مخالفات لأخلاقيات البحث العلمي أو تجاوزات علمية متعارف عليها محلياً ودولياً.

8. لا يحق للفريق البحثي بعد الموافقة على تمويل مشروعه إجراء أي تعديلات جذرية على المشروع وعلى وجه الخصوص التعديلات في نوع المشروع، موضوع المشروع، الخطة المنهجية للمشروع، ميزانية المشروع، إلا بعد موافقة اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية على ذلك.

9. يلتزم الفريق البحثي بإنجاز المشروع بواسطة الفريق البحثي المشار إليه سابقاً حسب الخطة المقترنة والموافق عليها من قبل عمادة البحث العلمي والمكتبات وعدم تغيير عدد أو أسماء الباحثين إلا بعد موافقة اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية على ذلك وعند حدوث أي تغير يحق لعمادة البحث العلمي والمكتبات إلغاء التعاقد وإحالته الأمر إلى لجنة أخلاقيات البحث العلمي.

10. مدة العقد --(--) شهراً من تاريخ التوقيع، ويمكن التمديد لمدة سنة إضافية بموافقة عمادة البحث العلمي والمكتبات ولا يترتب عليها أي مستحقات مالية إضافية.

11. للباحث التقدم بطلب تجديد مدة البحث إلى عمادة البحث العلمي والمكتبات قبل تاريخ انتهاء فترة البحث بثلاثين يوماً على الأقل مشتملاً على ما يلي:

أ. تبرير لطلب التجديد موضحاً فيه ما تم إنجازه في البحث حتى وقت طلب التجديد.

ب. خطوات العمل لإنعام الجزء المتبقى من البحث خلال فترة التجديد ولا يكون ذلك ساري المفعول إلا بموافقة خطية من عمادة البحث العلمي والمكتبات.





- ج. ارفاق النموذج المعتمد لسير العمل.
12. إذا انتهت المدة الزمنية المحددة للمشروع البحثي وفقاً لإطاره المعتمد ولم ينجز فيجوز للجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية بناء على اقتناعها بما يتقدم به الباحث الرئيس من مبررات منح الباحث أو الفريق البحثي مدة إضافية لإنجاز المشروع على ألا تتجاوز هذه المدة ستة أشهر وألا يتربّط عليها حصول الفريق البحثي للمشروع على أي مستحقات مالية إضافية وتكون فترة التمديد مرتين ويحق لمجلس عمادة البحث العلمي والمكتبات الاستثناء من ذلك.
13. إذا غادر الباحث الرئيس الجامعة ولم ينته المشروع البحثي الممول الذي يعمل عليه وجب عليه تقديم تقرير لعمادة البحث العلمي والمكتبات يطلب فيه انتقال مسؤولية المشروع للباحث البديل وبعد عرض التقرير على اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية توصي بما تراه.
14. في حالة عدم امكانية استمرار الفريق البحثي في استكمال المشروع البحثي لأي سبب من الأسباب لمجلس عمادة البحث العلمي والمكتبات بناءً على توصية اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية اتباع أحد الخيارات:
أ- إيقاف المشروع البحثي وإلغاء العقد المبرم مع الباحث الرئيس وبالتالي إلغاء الارتباط المالي المتوقع صرفه للباحث عند الانتهاء من المشروع.
ب- استكمال المشروع البحثي باختيار أحد الباحثين المشاركين في المشروع أو من خارجه كباحث رئيس لاستكمال المشروع البحثي ويترتب على ذلك تغيير دوره في المشروع لباحث رئيس وتحمّله المسؤلية المالية والفنية عن المشروع.
15. يشترط تقديم التقرير النهائي وفوائير الصرف بعد نهاية المشروع البحثي مع الأبحاث المنشورة حسب العقد المبرم.
16. تقديم التقرير النهائي للمشروع البحثي لا يعني نهاية ارتباط الفريق البحثي بأي التزامات أو متطلبات يطلب تنفيذها لتفطير أوجه النقص في ذلك التقرير أو لاستكمال أي من الأهداف الواجب تحقيقها في البحث وذلك دون أي التزامات مالية إضافية من قبل عمادة البحث العلمي.
17. على منسوبي الجامعة ضمن الفريق البحثي أن يقوم كل منهم بإنشاء وتفعيل حسابي Google وOrcid وScholar وربط الانتماء فيهما لجامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن وكلية العضو وقسمه في الجامعة ، بحيث يكون ذلك شرط أساسى للتقديم على كافة برامج التمويل بعمادة البحث العلمي

ثانياً: شروط قبول الأبحاث المنشورة:





1. أن تكون الأبحاث من نوع الأصلي (Article), منشورة كمقالة (Original research)
2. أن تكون الأبحاث منشورة في إحدى المجالات العلمية المصنفة عالمياً ضمن قواعد البيانات Web of Science (WOS) core collection

ومدرجة ضمن مؤشرات الاستشهاد مثل

Science Citation Index Expanded (SCIE) or Social Sciences Citation Index (SSCI)
(Q1,Q2,Q3,Q4) ولا تقبل الأبحاث المنشورة في WOS emerging source أو في مجلات ليس لها معامل تأثير.

3. عدم النشر في مجلة ضمن قائمة المجالات الممنوعة أو المقرضة أو أن يكون الناشر ضمن قائمة الممنوعين حسب ما نص عليه تعليمي سعاده وكيل الجامعة للدراسات العليا والبحث العلمي رقم ١٦٩٩٧ و تاريخا -٠٤٤٠ هـ.

4. أن يكون الانتفاء الأول والوحيد لجميع الباحثين من منسوبي جامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن ومنسوبي التشغيل الذاتي لإدارة الشؤون الصحية والمراكم التابعة لها في الجامعة ولا يسمح بالانتفاء المزدوج

: ويكون الانتفاء بالصيغة التالية:

Department name/ College name/ Princess Nourah bint Abdulrahman University

5. يجب استخدام البريد الإلكتروني الجامعي الرسمي في كافة أوجه التخاطب مع المجلة.
6. عند اضافة البريد الإلكتروني في الانتفاء يوضع فقط البريد الجامعي الرسمي لجميع أعضاء الفريق الباحثي من منسوبي الجامعة ولا يقبل غيره في الانتفاء.
7. يلتزم الطرف الثاني بالإشارة إلى دور الجامعة في دعم الأبحاث المنشورة في هامش البحث بالصيغة التالية:

This research was funded by the Deanship of Scientific Research and Libraries at Princess Nourah bint Abdulrahman University, through the Research Funding Program, Grant No.

(FRP-XXXX-XX)

8. الالتزام عند نشر الأبحاث بوجود كافة أسماء أعضاء المشروع المشاركون في الأبحاث المنشورة، وفي حالة عدم مشاركة المسئل أو المساعد في النشر يكتب لهم شكر معنوي على مساعدتهم في إنجاز الأبحاث بعد شكر العمادة وفق الصيغة المعتمدة للبرنامج.





9. أن يكون أحد أعضاء الفريق منسوبين إلى جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن هو الباحث الأول في الورقة العلمية، أو أن يكون هو المراسل.

10. عدم النشر مع باحثين من دول أو جهات لا تتعامل معها الدولة نظاماً أو في مجلات مصدرها دول أو جهات لا تتعامل معها الدولة نظاماً ويتحمل الباحث كامل المسئولية العلمية والقانونية والأخلاقية عن البحث المنشور.

11. يجب ألا يكون المشروع المقدم لطلب التمويل قد فرغ منه قبل التقديم بطلب تمويله.

12. لن تحتسب البحوث المنشورة أو المرسلة للمجلات قبل تاريخ توقيع العقد ضمن إنجاز المشروع.

13. لا تقبل الأبحاث التي تحتوي على شكر لأي جهة دعم أخرى داخل الجامعة.

14. يخصم 25 % من قيمة الدعم لكل ورقة علمية عن كل شكر لجهة أخرى خارج جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن.

15. الالتزام التام بقواعد وأخلاقيات البحث العلمي.

16. الالتزام بمعايير وضوابط الاقتباس في جامعة الأميرة نورة بنت عبدالرحمن الصادرة بقرار المجلس العلمي رقم [12 / 164] 1441 هـ بجلسته الثانية عشرة المنعقدة بتاريخ 18 / 6 / 1441 هـ.

17. تكون البحوث العلمية والاختراعات الناتجة من هذا التعاون المشترك تحت هذا العقد والتي يتم نشرها مستقبلاً ملكاً لجامعة الأميرة نورة بنت عبد الرحمن، مع تحمل الباحثين المسئولية العلمية والقانونية الكاملة عن المحتوى الذي يقدمونه للجامعة.

ثالثاً: الضوابط المالية للمشروعات البحثية:

1. تصرف المستحقات المالية للمشروع البحثي على شكل دفعتين، الأولى بنسبة 50 % من الميزانية المعتمدة للمشروع بعد توقيع العقد والثانية بنسبة 50 % من الميزانية المعتمدة للمشروع بعد اعتماد التقرير النهائي من قبل مجلس عمادة البحث العلمي والمكتبات وذلك بناء على التقرير النهائي للمشروع وتقديم البحوث المنشورة وفق شروط قبول الأبحاث المنشورة.

2. يتبع الباحث الرئيس (الطرف الثاني في العقد) بتسديد كافة المستحقات المالية لأعضاء المشروع طبقاً للميزانية المعتمدة لمكافآت الباحثين عند تقديم الطلب، بعد تسليم الدفعات المالية المستحقة وتقديم كافة المستندات الدالة على ذلك وفقاً للائحة الموحدة للبحث العلمي ولن ينظر إلى الخلافات المالية بين الباحثين.





3. تصرف مكافآت الفريق البحثي وفقاً للمادة (12) من اللائحة الموحدة للبحث العلمي في الجامعات والصادرة بموجب قرار مجلس التعليم العالي المعتمد بالتوجيه البرقي الكريم رقم 7 / ب/ 4403 وتاريخ 2 / 1419 هـ بما لا يتعارض مع المادة (25) في نفس اللائحة.

4. في حالة عدم استكمال المشروع البحثي لأي سبب من الأسباب وقرر مجلس عمادة البحث العلمي والمكتبات بناءً على توصية اللجنة الدائمة لتمويل المشاريع البحثية إيقاف المشروع البحثي وإلغاء العقد المبرم مع الباحث الرئيس وبناء عليه يُلغي الارتباط المالي المتوقع صرفه للباحث الرئيس عند الانتهاء من المشروع ويلتزم بإعادة المبالغ المصروفة حسب الضوابط المعمول بها في عمادة البحث العلمي.

